CCPR

الأمم المتحدة

العهد الدولي الخاص
بالحقوق
المدنية والسياسية

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1176
19 November 1992
ARABIC
Original : FRENCH

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الخامسة والاربعون

محضر موجز للجزء الثاني (العلني)* من الجلسة ١١٧٦

المعقودة في قصر الامم ، جنيف ،
يوم الجمعة ، ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بوكار

المحتويات

التقرير السنوي المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري (تابع)

* صدر المحضر الموجز لبقية الجزء الأول (العلني) من الجلسة بوصفه الوثيقة CCPR/C/SR.1176/Add.2 . وصدر المحضر الموجز للجزء الثاني (المغلق) بوصفه الوثيقة CCPR/C/SR.1176/Add.1 .

هذا المحضر قابل للتصويب .

ويرجى أن تقدم التصويبات بواحدة من لغات العمل ، كما يرجى عرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها على نسخة من المحضر ذاته . وينبغي أن ترسل في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Official Records Editing Section, Room E-4108, Palais des Nations, Geneva .

وستدمج أي تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠

التقرير السنوي المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري (البند ٧ من جدول الأعمال) (تابع)

١ - الرئيس دعا اللجنة إلى استئناف النظر في مختلف أجزاء التقرير السنوي .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.14 (جمهورية كوريا)

الفقرات من ١-١٣

٢ - اعتمدت الفقرات من ١-١٣ .

الفقرات من ١٤-١٩

٣ - السيد ديمتروبيغتش قال إنه يعتقد أن ما قيل عن قانون المراقبة الاجتماعية في الفقرة ١٤ لا يبين تماما الاهتمامات التي أعربت عنها اللجنة . وهو يتذكر أن اللجنة أعربت عن قلقها أساساً من أن فترة المراقبة قد تمتد لسنتين ويمكن تجديدها بدون حدود . ولذلك يجدر تغيير الجملة الأولى من الفقرة .

٤ - السيدة هيفنز قالت إنها تتذكر أن الأحكام المذكورة تطبق بعد الافراج عن المحبوس . وطلبت من المقرر أن يتأكد من هذه النقطة بالرجوع إلى المحاضر الموجزة .

٥ - الرئيس اقترح أن يترك للمقرر التحقق من هذه المسألة وتعديل الفقرة تبعاً لذلك .

٦ - وقد تقرر ذلك .

٧ - اعتمدت الفقرات من ١٤ إلى ١٩ مع التعديلات الشفهية .

الفقرات من ٢٠ إلى ٣٣

٨ - اعتمدت الفقرات من ٢٠ إلى ٣٣ .

الفقرات من ٣٤ إلى ٣٩ (ملاحظات ختامية)

٩ - السيدة شانيه قالت إن من الضروري أن يكون هناك تناسق بين ملاحظات اللجنة كلها والملاحظات الختامية التي يبديها أعضاؤها منفردين . وقالت إنها ترجو من المقرر أن يتأكد من أن العناصر الواردة في الملاحظات الأولى المشار اليها ستظهر كلها في الملاحظات الثانية .

١٠ - السيد فينرغرين طلب أن تضاف في الفقرة ٣٧ ، بعد الجملة الخاصة باستمرار الحبس المؤقت لفترات طويلة للغاية ، جملة تتحدث عما لوحظ من عدم وضوح في مسألة تطبيق قاعدة إحضار السجين أمام المحكمة وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٩ من العهد .

١١ - السيد ديمتريبيفتش أعرب عن قلق شبيه بما ذكرته السيدة شانيه . وعلى وجه التحديد فإن اللجنة اعتمدت "ملاحظات" على التقرير الأولي من جمهورية كوريا (CCPR/C/68/Add.1) استخدمت فيها عبارة "سجناء الرأي" . ولكن "الملاحظات الختامية" المعروضة الآن (CCPR/C/45/CRP.1/Add.14) ، تتحدث عن "السجناء السياسيين" . ومن الانسب استخدام نفس الالفاظ في النصين .

١٢ - السيد هرندل انضم إلى السيدة شانيه والسيد ديمتريبيفتش فيما قالاه . وقال إنه كان يحبذ فيما مضى استعمال عبارة "سجناء الرأي" ولكن بدا له بعد التفكير ان المناقشة كانت منصبة على مسألة السجناء السياسيين على الأكثر . واقترح الاستعاضة في الفقرة ٣٧ عن جملة "ارتفاع عدد السجناء السياسيين" بعبارة "ووجود عدد لا يزال كبيرا من الأشخاص المسجونين بسبب آرائهم السياسية" .

١٣ - السيد سعدي وافق على اقتراح السيد هرندل واقترح أيضا تعديل الملاحظات الموجزة للجنة بأكملها لمراعاة هذه الصيغة .

١٤ - وقد تقرر ذلك .

١٥ - اعتمدت الفقرات من ٣٤ إلى ٣٩ مع التعديلات الشفهية .

١٦ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.14 مع التعديلات الشفهية .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.15

الفقرات من ١ إلى ٢٩

١٧ - اعتمدت الفقرات من ١ إلى ٢٩ .

الفقرات من ٣٠ إلى ٣٣ (ملاحظات ختامية)

١٨ - السيد فينرغرين اقترح تغيير عبارة "جميع البلدان الديمقراطية" إلى "البلدان الديمقراطية" في الفقرة ٣١ .

١٩ - اعتمدت الفقرات من ٣٠ إلى ٣٣ مع التعديلات الشفهية .

٣٠ - السيد هرندل قال إنه يود أن يعلق على الملاحظات الموجزة للجنة في مجموعها التي ستأتي بعد الفقرة ٣٣ مباشرة . وذكّر بأنه تقرر ان تضاف في نهاية الجزء من الملاحظات الذي سيخصص لموضوعات اهتمام اللجنة فقرة نصها كما يلي: "كما أن الإبقاء على التصنيف الذي بمقتضاه يعتبر الذين يدينون بديانة أو أخرى أعضاء في قومية متميزة ليس له أي مبرر" . ولاحظ أن مسألة "القومية المتميزة" هذه تخص الأشخاص الذين يدينون بالديانة اليهودية أساساً . ولهذا فهو يرجو أن تضاف بعد عبارة "الذين يدينون بديانة أو أخرى" عبارة "وخصوصا الديانة اليهودية" .

٣١ - السيد سعدي قال إن من الأفضل في رأيه أن يقال "يدينون بأي ديانة" (بالانكليزية "belonging to any religion") .

٣٢ - السيد ديمتريبيفتش قال إنه لم يكن حاضرا في الجلسة التي تقرر فيها اضافة الجملة التي ذكرها السيد هرندل . وقال إنه مندهش من هذا القرار لأن معرفة ما إذا كانت الطائفة اليهودية هي في طبيعتها دينية أو اثنية ليست مسألة سهلة . وبصفة عامة لا ينبغي أن تتأثر اللجنة بالمصطلحات المستخدمة في بلدان أوروبا الشرقية حيث يسود خلط كبير في التمييز بين قومية وأقلية اثنية . والأفضل حذف العبارة التي ذكرها السيد هرندل أو على الأقل مراعاة الحذر تماما في الصيغة التي تستخدم خصوصا وقد تبين بوضوح أثناء المناقشة عند نظر التقرير الدوري الثالث من بيلاروس (CCPR/C/52/Add.8) أن وفد بيلاروس كان يستخدم كلمة "قومية" للتعبير عن أقلية اثنية .

٣٣ - السيد أندو (المقرر) اقترح وضع كلمة قومية بين علامتي تنصيص استجابة لما ذكره السيد ديمتريبيفتش .

٣٤ - السيدة شانيه قالت إن من السخف القول بأن ديانة ما تعتبر قومية وأن يدور الحوار مع وفد بيلاروس على أساس سوء الفهم في تعريف الكلمات المستخدمة . والمشكلة الأساسية أمام اللجنة هي أن تحدد إذا كانت الطائفة اليهودية ضحية تمييز أم لا ، وعند الرد بالايجاب تؤكد اللجنة ان هذا الوضع غير مقبول في نظر العهد .

٣٥ - السيد ميلرسون قال إن ملاحظة السيد هرندل سليمة تماما فيما يتعلق ببيلاروس وبقية جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق بصفة عامة . فالواقع ان جوازات سفر أبناء هذه الجمهوريات كانت تحمل فيما مضى بيان القومية ، وهي مختلفة عن المواطنية . ولا يزال هذا الحكم مطبقا في بعض تلك البلدان . ونتيجته هي التمييز ضد بعض المجموعات الإثنية . ولهذا السبب يجب الاحتفاظ بالعبارة التي ذكرها السيد هرندل ولكن ربما أمكن تغيير "قومية متميزة" لتصبح "مجموعة اثنية" .

٢٦ - الرئيس قال إنه يرى ان ما قاله السيد هرندل يعكس تماما المناقشة التي دارت مع وفد بيلاروس . وأشار في هذا الصدد إلى الفقرات من ٨ إلى ١١ من الوثيقة موضع الدراسة (CCPR/C/45/CRP.1/Add.15) . وذكّر بأن الوفد كان واضحا تماما في هذه المسألة إذ أكد ان اليهود يعتبرون أقلية في بيلاروس ، كما جاء في الفقرة ١١ .

٢٧ - السيد ديمتربيفتش قال إنه لا يعترض على ظهور العبارة المذكورة في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة لأنها تعكس عنصراً في المناقشة التي دارت بالفعل مع وفد بيلاروس . ولكنه يعتقد ان الملاحظات الموجزة للجنة في مجموعها ، وهي من نوع آخر ، لا يجب أن تتضمن هذه العبارة خوفا من احداث سوء فهم في هذا الموضوع .

٢٨ - السيد برادو فالييخو لاحظ أن مركز اليهود قبل انهيار الاتحاد السوفياتي وبعده معروف للجميع . فالكل يعرف انهم كانوا ضحية تمييز في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأن بعض أشكال التمييز لا تزال قائمة اليوم . ولهذا فإنه يؤيد اقتراح السيد هرندل ويرى انه سيوضح المسألة ويعكس في نفس الوقت ما دار أثناء النظر في التقرير الدوري الثالث من بيلاروس (CCPR/C/52/Add.8) ويعكس روح الملاحظات الموجزة التي اعتمدتها اللجنة بأكملها .

٢٩ - السيد سعدي قال إن من رأيه ان تصنيف الأشخاص الذين يدينون بأي ديانة - يهودية أو اسلامية أو غيرها - على انهم قومية يتعارض تماما مع أحكام العهد . فمثلا المسلمون في يوغوسلافيا لا يجب أن تعتبرهم سلطات هذا البلد منتمين إلى قومية متميزة بسبب ديانتهم . وقال إنه يرى الابقاء على العبارة المذكورة ضمن الملاحظات الموجزة للجنة .

٣٠ - السيد هرندل قال إنه فهم أن هناك توافقا في الرأي على أن يترك للمقرر أن يستخدم العبارات الواجب استخدامها وأن اللجنة تقبل فكرة الحديث عن ديانة بعينها مع ذكر الديانة اليهودية بالذات .

٣١ - الرئيس دعا المقرر إلى تعديل الملاحظات الموجزة للجنة في مجموعها وفقا لاقتراح السيد هرندل وبالتالي تعديل "الملاحظات الختامية" لأعضاء اللجنة إذا كان ذلك ضرورياً .

٣٢ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.15 مع التعديلات الشفهية .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.25

الفقرة ١

٣٣ - السيد أندو (المقرر) ذكر تصويبين: فعدد الدول التي صدقت على العهد أو انضمت إليه أصبح الآن ١١٣ ، ومنها ٦٦ دولة أصبحت طرفا في البروتوكول الاختياري .

٣٤ - وقال إن أعضاء الأمانة المكلفين بالبلاغات أبلغوه انهم يتلقون طلبات كثيرة من الدول الاطراف ومن مقدمي البلاغات للاستعلام عن مدى علانية الوثائق الخاصة بالبلاغات وعن مدى سريتها . وقد كانت اللجنة قد خصصت في تقريرها عام ١٩٨٤ (A/39/40) فقرة لمسائل الاجراءات (الفقرة ٥٥٩) ونصها كما يلي: "يجري النظر في الرسائل المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري في جلسات سرية (المادة ٥(٣) من البروتوكول الاختياري) . وكل الوثائق المتعلقة بأعمال اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري (الوثائق المقدمة من الاطراف وغيرها من وثائق العمل الخاصة باللجنة) وثائق سرية . ولكن تنشر نصوص القرارات النهائية للجنة ، التي تضم الآراء المعتمدة بموجب المادة ٥(٤) من البروتوكول الاختياري . وفيما يتعلق بالقرارات التي تعلن عدم مقبولية رسائل ، والتي تعتبر نهائية أيضا ، قررت اللجنة أن تجعل هذه القرارات علنية في العادة على ألا تذكر أسماء الأفراد الذين يدعى انهم ضحايا أو أسماء أصحاب الرسائل بل تذكر الحروف الأولى فقط من اسمائهم" . واقترح السيد أندو أن تضع اللجنة من جديد في تقريرها السنوي الحالي فقرة مماثلة برقم ١ مكرراً ، لاعلام الدول الاطراف ومقدمي البلاغات بالضبط عن الاجراء الذي تسير عليه اللجنة .

٣٥ - السيدة هيغنز وافقت على اقتراح المقررة ولكنها لاحظت عدم ذكر المكان الذي يستطيع أصحاب الشأن أن يجدوا فيه الصيغة المنشورة من مقررات القبول . ولهذا اقترحت اضافة عبارة يكون نصها: "وكذلك الاستنتاجات النهائية التي تتضمن أيضا قبول القضية موضع البحث" .

٣٦ - السيد موللر (مركز حقوق الإنسان) أكد أن اللجنة كانت حتى عام ١٩٨٤ تذكر بانتظام أن جلساتها مغلقة وان الوثائق سرية ، بما فيها الوثائق المقدمة من الشاكين ومن الدول الاطراف . وتم حذف هذا البيان من تقرير ١٩٨٥ بعد إعادة تنظيم أعمال اللجنة . وعلى أثر ذلك كانت الدول الاطراف كثيرا ما تسأل المركز إذا كان هذا التغيير يعني ان اللجنة لم تعد تعتبر الوثائق التي تقدمها الدول وثائق سرية وان من الممكن اذاعتها علنا وخصوصا في الصحف . ولهذا فمن المفيد اعادة إدراج الفقرة التي ذكرها المقرر في التقرير الحالي قطعاً لاي شك بخصوص هذه المسألة .

٣٧ - السيد فينرغرين قال إنه يرى أن تذكر اللجنة ان كل الوثائق تظل سرية حتى في داخل الدولة الطرف صاحبة الشان ، التي يكون لها ان تقرر إذاعة بعض الوثائق وفقا لتشريعها هي .

٣٨ - الرئيس قال إنه لا يرى من المناسب ، في مرحلة اعتماد التقرير السنوي ، فتح المناقشة في الطبيعة السرية للوثائق ، فهذه يمكن معالجتها فيما بعد . ومع ذلك فمن المفيد في رأيه ، للجنة وللدول الاطراف على السواء ، ان توضع في التقرير فقرة جديدة تصاغ وفقا لاقتراح المقرر ويمكن أن تضاف إليها الجملة التي اقترحتها السيدة هيغنز .

٣٩ - وقد تقرر ذلك .

٤٠ - اعتمدت الفقرة ١ والفقرة ١ مكرراً الجديدة .

الفقرات من ٢ إلى ٨

٤١ - السيد أندو (المقرر) أوضح انه سيعمل مع الأمانة على استكمال وتحديث قائمة البلاغات التي نظرت فيها اللجنة ، وذلك وفقا للمقررات الصادرة أثناء الدورة الجارية .

٤٢ - السيدة هيغنز عارضت استخدام عبارة "غير صحية" في آخر سطر من الفقرة ٤ لأن اللجنة لا تستطيع أن تبدي رأيها مسبقا في أسانيد أي بلاغ . كما اقترحت اضافة فقرة جديدة برقم ٧ مكرراً لذكر عدد البلاغات التي أعلن قبولها أثناء الفترة موضع البحث .

٤٣ - السيد أندو (المقرر) أيد اقتراح السيدة هيغنز . وقال إنه يرى في هذه الحالة ذكر عدد البلاغات التي حفظت أو سحبت أيضا .

٤٤ - وقد تقرر ذلك .

٤٥ - اعتمدت الفقرات من ٢ إلى ٨ ، بما فيها الفقرة ٧ مكرراً الجديدة .

الفقرة ٩

٤٦ - السيد أندو (المقرر) قال إن اللجنة قد ترغب في تأكيد المقرر الذي اتخذته في جلسة سابقة في مسألة موارد الأمانة وذلك بصياغة الجملة الأولى من الفقرة ٩ على النحو التالي: "كما ذكرت اللجنة من قبل في تقارير سنوية سابقة ، وهو ما عادت إلى التذكير به في الفقرة .... من التقرير السنوي الحالي ..." .

٤٧ - السيد هرندل أيد اقتراح المقرر . واقترح فضلا عن ذلك أن تذكر الفقرة ٩ أن اللجنة ترجو الامين العام مرة أخرى ان يتخذ التدابير الضرورية لضمان زيادة سنوية كبيرة في الموظفين "المتخصصين" الملحقين بخدمة اللجنة .

٤٨ - السيدة شانيه أيدت اقتراح السيد هرندل وأضافت ان هؤلاء الموظفين يجب ان يكونوا متخصصين "في مختلف النظم القانونية" .

٤٩ - السيد سعدي قال إنه لا غنى عن دعم هيئة موظفي الامانة . ولكنه تساءل إذا كان هذا يكفي نظرا لان عبء العمل في اللجنة يتزايد باستمرار . وقال إنه يرى ان تطلب اللجنة أيضا الترخيص لها بالاجتماع اسبوعا اضافيا أثناء دورتها الخريفية حتى تستدرك ما حدث من تأخر في النظر في البلاغات .

٥٠ - السيدة هيغنز أيدت اقتراح السيد سعدي ولكنها ترغب في أن تنظر اللجنة في إطالة مدة دوراتها وذلك لمصلحة عملها بصفة عامة لا للنظر في البلاغات فقط .

٥١ - السيدة شانيه قالت إن إطالة مدة دورات اللجنة سيثير مشاكل بالتأكيد للاعضاء الذين عليهم مسؤوليات أخرى ، وخصوصا على مستوى بلادهم . وإذا كانت المسألة ستطرح فيجب المناقشة فيها بتعمق في الوقت المناسب . وعلى كل حال فإن ضيق الوقت لا يؤثر في النظر في البلاغات وحده ، فالمشكلة قائمة أيضا عند النظر في التقارير الدورية التي سيزيد عددها باستمرار .

٥٢ - السيد أغيلار أوربينا اتفق مع السيدة شانيه . وقال إن عدد التقارير الدورية يزيد بلا انقطاع وان الاعداد لنظرها يتطلب عملا كبيراً من الامانة . ولهذا يجب أن تكون الأولوية في الوقت الحاضر لزيادة عدد موظفي الامانة .

٥٣ - الرئيس قال إنه يعتقد أيضا أن مسألة إطالة مدة الدورات يمكن أن تكون موضع مناقشة لاحقة ، وانه ليس من المناسب ذكرها في التقرير السنوي الحالي .

٥٤ - اعتمدت الفقرة ٩ مع التعديلات الشفهية .

الفقرات من ١٠ إلى ١٤

٥٥ - اعتمدت الفقرات من ١٠ إلى ١٤ .

الفقرات من ١٥ إلى ٧١

٥٦ - السيد ميلرسون قال إن تعبير "مبدئيا" في الفقرة ١٨ يمكن حذفه ووضع الصيغة التي قررتها اللجنة مؤخرا والتي تقول إن الشاكي لا يحتاج إلى اثبات ادعاءاته في مرحلة القبول . ومن ناحية أخرى فإنه لا يرى فائدة من الفقرة ٢٣ لأن قضاء اللجنة يتغير باستمرار . ولكن إذا استبقيت الفقرة ٢٣ فيجب ان تضاف كلمة "العهد" بعد كلمة "واضعو" في الجملة الاولى في النسخة الانكليزية والتأكد من ادخالها في بقية النسخ .

٥٧ - السيدة هيفينز قالت إنها أيضا لا ترى استبقاء الفقرة ٢٣ التي لا تزيد عن كونها تعليقا على طريقة عمل اللجنة في حين ان التقرير يجب ان يسرد أعمال اللجنة نفسها . والأفضل الاستعاضة عن الفقرة ٢٣ بصيغة محايدة تماما كالتالي: "أثناء سير أعمال اللجنة المتعلقة بالبروتوكول الاختياري لاحظت اللجنة في مناسبات عديدة انها ليست محكمة استئناف إلى جانب المحاكم الأخرى فيما يخص الدول الأطراف التي تتلقى اللجنة بلاغات عنها" . وبعد ذلك تكون الفقرات الثلاث التالية استكمالا منطقيا . كما يجب حذف الجملة الاخيرة من الفقرة ٢٧ لأنها لا تدخل في نطاق التعليق التحليلي . وفي السطر السادس من الفقرة ٣٠ يجب ان تضاف عبارة "من أجل القبول" بعد عبارة "ادعاءهما بالأدلة" . وأخيرا في الفقرة ٣١ إذا كان المقصود هو ادعاء بموجب المادة ٣ من البروتوكول الاختياري فيجب تعديل الجملة الأخيرة ليصبح نصها "... وان الشاكيين لم يقدما أدلة على أي واحد من الادعاءات بموجب هذه المواد بمجرد ..." .

٥٨ - اعتمدت الفقرات من ١٥ إلى ٧١ مع التعديلات الشفهية على الفقرات ١٨ و٣٠ و٣١ و٣٣ و٣٧ .

الفقرة ٧٣

٥٩ - السيد أندو (المقرر) أعلن انه وفقا لمقرّر اللجنة حاولت الأمانة الاتصال بالسيد فودور المقرر الخاص المعني بمتابعة البلاغات ولكنها لم تنجح . واقترح أن تضاف جملة يكون نصها: "وقدم المقرر الخاص المعني بمتابعة البلاغات بعض المعلومات المكتوبة عن متابعة البلاغات كما انه تحدث عنها للجنة في جلسة مغلقة" وذلك بعد أن يكون هو نفسه قد اتصل بالسيد فودور .

٦٠ - وقد تقرر ذلك .

٦١ - اعتمدت الفقرة ٧٣ مع التعديلات الشفهية .

٦٢ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.25 بأكملها مع التعديلات الشفهية .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.26

٦٣ - السيد أندو (المقرر) أعلن أن أعضاء اللجنة يمكن أن يقدموا له ما يشاؤون من تعديلات لادخالها على الوثيقة بمعاونة الأمانة .

٦٤ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.26 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.27

٦٥ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.27 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.28

٦٦ - السيدة شانيه ذكّرت بأن الملاحظة العامة رقم ٢١ الخاصة بالمادة ١٠ من العهد كان فيها خطأ ، ولعله قد صوّب .

٦٧ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.28 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.29

٦٨ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.29 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.30

٦٩ - الرئيس أعلن ان كل جزء في التقرير مخصص للنظر في التقارير الدورية من الدول الأطراف سيشار فيه إلى المرفق الثامن حتى يستطيع القارئ ان يعرف تشكيل وفد كل دولة طرف .

٧٠ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.30 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.31

٧١ - اعتمدت الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1/Add.31 .

الوثيقة CCPR/C/45/CRP.1 (تابع)

٧٢ - السيد هرندل اقترح ان تضاف في الفصل الأول من التقرير السنوي للجنة فقرة عن وثيقة مهمة جدا هي حولية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي تضم الوثائق الرسمية للجنة والتي كان آخر مجلد صدر منها (بالانكليزية) هو المجلد الثاني لفترة ١٩٨٣-١٩٨٤ . فالمهم التعريف بأعمال اللجنة بأسرع ما يمكن . وهذا هو الهدف

من التعديل الذي يقترحه والذي نصه: "فيما يتعلق بحولية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، التي تضم وثائقها الرسمية ، لاحظت اللجنة ان هذا المنشور يمتد حتى نهاية سنة ١٩٨٤ . وعلمت اللجنة ان مخطوط "حولية ١٩٨٥-١٩٨٦" أصبح جاهزا . وبذلك يكون التأخير الفعلي هو ثماني سنوات الآن . وتعرب اللجنة عن أملها في الاسراع بالاعمال الخاصة بالحولية التي تضم وثائقها الرسمية حتى يمكن تعويض التأخير بأسرع ما يمكن . وتأمل اللجنة في ان تظهر الحولية في المستقبل بصورة منتظمة وبدون تأخير" . ويمكن أن توضع هذه الفقرة تحت عنوان "حولية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان" .

٧٣ - السيدة شانيه أيدت اقتراح السيد هرندل . وقالت إنها ترى أن هذا الموضوع يمكن أن تتناوله اللجنة في مقترحاتها واقتراحاتها التي ستقدمها بمناسبة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان .

٧٤ - الرئيس أعلن ان النص الذي اقترحه السيد هرندل سيظهر في الفصل الأول من التقرير السنوي للجنة . وبذلك يكون النظر في مشروع التقرير السنوي قد انتهى .

٧٥ - اعتمد التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى الجمعية العامة بأكمله .

انهيت المناقشة مؤقتاً في الجلسة العلنية الساعة ١١/٤٥ .

(انظر CCPR/C/SR.1176/Add.1 and Add.2) .

- - - - -